







تطوير وتشغيل وصيانة سوق الاحد بالمخطط رقم ٦٣١/١٥ بمدينة العمران ببلدة القارة









# الفهرس

الصفحة	المحتويات	р
۳	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	Í
8	تعريف الصفردات الواردة بكراسة الشروط والصواصفات	ب
3	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٥	مقدمة	٠.١
٦	وصف الموقع	٦.
V	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	_٣
1.	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤.
H	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	.0
۱۲	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦.
I۳	الاشتراطات العامة	٠,٧
IV	الاشتراطات الخاصة	٠.٨
۲۱	ألتزامات عامة	٠,٩
37	الاشتراطات الفنية	٠١٠
۳٦	الغرامات والجزاءات	.11
۳۸	المرفقات	.17









# أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

علي المستثمر مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

موقع	مرفق	المستند		Д
		وف العرض المالي ويحتوي على	مظر	
		نموذج العطاء موقع من المستثمر	.1	
		خطاب الضمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السعودي وأن يكون بقيمة		I
		لا تقل عن ٢٥٪ من قيمة العطاء الســـنوي وســــاري المفعول لمدة لا تقل عن (١٨٠) يوماً من	٦.	
		التاريخ المحدد لفتح المظاريف		
		وف العرض الفني اذا طلب ذلك ويحتوي على	مظر	
		عدد المشروعات المماثلة التي نفذها المستثمر وقيمتها	·I	
		كفاءة الشركة المنفذة	٦.	
		جدوك يوضح قيم المشاريع التي نفذها المستثمر	۳.	
		مشمد من أحد البنوك يبين الملائمة المالية لدى المستثمر او ميزانية لأخر سنتين	٤.	
		تقديم ما يثبت التزام المستثمر بالسداد في الميعاد لأعمال سابقة مع الأمانة ان وجدت	٠٥	
		جدول يوضح عدد طاقم العمل الذي سوف يقوم بتنفيذ المشروع	٠٦	
		جدول يوضح عدد المعدات والأجهزة والأليات المستخدمة في تنفيذ المشروع	٠٧.	
		مواصفات المعدات والأجهزة المستخدمة في تنفيذ المشروع	۰۸	
		خطة العمل	. 9	_
		المخطط العام لتصميم الموقع	4.	۲
		عقد الشركة واتفاقية التضامن وجميع قرارات الشركاء بالتعديل عليه.	.11	
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	١٢٠	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	۱۳.	
		صورة شمادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	.18	
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	٠١٥	
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	וו	
		صورة إثبات العنوان الوطني	.IV	
		كراسة الشروط موقعة من المستثمر.	٠١٨	
		أصل خطابات التأهيل.	.19	

**ملحوظة**: يستبعد أي عطــاء لا يرفق به أصل خطــاب الضمان البنكي أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض علم الاستبعاد.









# ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفــات

المشــروع	هو المشروع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد
العـقــار	هو أرض تحدد الأمانة موقعها والتي يقام عليها المشروع
الوزارة	وزارة البلديات والإسكان
الأمانة	أمانة محافظة الأحساء
الإدارة	الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات.
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة  مرخصة تزاول مثل هذه الأنشطة
UU "-	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات ويمكن تضامن بعض
مقدم العطاء	الشركات ذات الخبرة.
= -  -    = ÷ : -	فتح المجال للمنافسـة بين المسـتثمرين لاسـتثمار العقارات الأمانة والخدمات المرتبطة بما عن طريق
المنافسة العامة	الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها.
الـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	تقديم المستثمرين عطاءتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa
الالكترونية	أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية ( فرص ) .
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.

# ت. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	التاريخ الصحدد	البيـــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	بعد البت في الترسية وفحص العروض وتحليلها والمفاوضة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمســـة عشـــر يوماً من تاريخ إشـــعار الأمانة/البلدية للمســـتثمر	
	بمراجعتها، فإن لم يراجع يرســــل له إشـــعار نهائي، ويعطي مهلة	تاريخ توقيع العقد
	إضافية خمسة عشر يوماً	
	خلال شمر من توقيع العقد	تاريخ تسليم الموقع
	من تاريخ تســـليم العـقار بموجب محضـــر تســـليم موقع من الأمانة	
	والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علي محضر تسليم العقار يتم	
	إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان صدة العقد من تاريخ الإشعار ويسجل	بداية سريان مدة العقد
	في النظام من ذلك التاريخ . بحيث لاتزيد المدة بين تســـليم الموقع	
	وتوقيع العقد عن شمر فقط	
	عند توقیع العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	موعــد ســـــداد أجرة الســـنــة الأولم









#### ۱. مقـدمــة:

ترغب أمانة محافظة الأحساء في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية من خلال منصـة فرص وذلك **لتطوير وتشـغيل وصـيانة سـوق الاحد بالمخطط رقم ١٣١/١٥ بمدينة العمران ببلدة القارة** وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات ، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المســــتثمر بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصــــة الاســــتثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة أهدافها من طرح مثل تلك المشاريع .

- التوجه إلى الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الايرادات المبرز طريق عين نجم وتقديم الاستفسار.
  - تلفون (۱۳۵۸۵۰۹۳۰) ، فاکس: (۱۳۵۸۲۵۰۹۳۰).
  - أو من خلال الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa
    - ا أو البريد الالكتروني: invest@alhasa.gov.sa
    - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص ".









## ٢. وصف الموقع:

بلدة القارة	الحي	العمران	الموقع		
סו/ושר	المخطط	سوق الأحد	القطعة		
•	٥,٤١٤٨٤١	Υ	الـــــــــــــوقــــع		
50	1, אצ - ור	X	الفلكي		
بطول: ۵۹٫۷۰ م	ں ۸ م	شمالا: : شارع عرخ			
بطول: ۳۲٫۷۰ م	ä	جنوبا: : جبل القار			
ده جبل القارة بطول: ۳۳۷٫۲۲ م	ں ۱۵ م ویحد	شرقاً: : شارع عر <del>ذ</del>	حدود العوقع		
بطول: ۲۹٤٫٤۳ م	یں ۳۰ م	غرباً: : شارع عرظ			
تطوير وتشغيل وصيانة سوق الاحد وأنشطة متعددة -خدمات تجارية-خدمات ترفيهية وسياحية وأثرية.					
مبنه قائم					
רם(ורצאא,אר)					
العقار كاملا					
	الشعبي				
مطعم وكافيتريا - محلات بيع بالتجزئة- غرفة إدارة وبوابات - مواقف سيارات – إعلانات ودعايات					
وقع لحاضنة البائعة المتجولين على أن يكون بالتنسيق مع أمانة	، تخصیص م	– أنشطة ترفيمية-	الاســـتثمــاريـــة		
ع ومتابعتهم وبتنظيمهم	لافة الموقع	الأحساء ويلتزم بنخ	المقترحة		

- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية، ويجوز أن تزيد أو تنقص بحسب ماتقتضيه الطبيعة الفعلية للموقع.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي.
  - يجب على المستثمر عمل رفع مساحي للموقع الاستثماري من مكتب هندسي معتمد قبل استلام الموقع.
    - يلتزم المستثمر بعدم استعمال الموقع لأي نشاط آخر لغير ما خصص له.
- لا يؤثر وجود اشـغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال، بل يجب على المسـتثمر معالجة تلك الانشـغالات قبل
   البدء بتنفيذ النشاط وعلى حسابه الخاص والأمانة غير ملزمة بذلك
- علي المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدي إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
- يلتزم المستثمر بعد انتماء العلاقة التعاقدية تسليم الموقع خالي من الشواغل ويثبت ذلك في محضر موقع من طرفي
   العلاقة.









### ٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

## أ- من يحق له دخول المنافسة:

- ال يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمرخص لهم في مجال إنشاء وتشغيل وإدارة الاستثمار التجاري والأنشــطة الترفيمية والســياحية والأثرية، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضـــائب حتب تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا ممن يتأخرون في ســـداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير البلديات والإســـكان والموافقة على استبعادهم.
  - بسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

### ب- لغة العطاء:

- أ. في حال التقدم بمســتند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

### ج- مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافســـة الإلكترونية لأســـباب فنية، تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة والمختومة بختمها باسم أمين/ أمانة الاحساء وبحيث يتم تسليمها باليد للجنة فتح المظاريف في الأمانة، والحصول علي إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصـــل مع مركز الاتصــــال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤ أو عن طريق منصــــة فرص، وتقديم ما يثبت ذلك من تعثره في إدخال البيانات بالموقع .

# د- موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

يجب أن تقدم العطاءات حسـب الموعد المحدد بالإعلان بالجريدة الرسـمية، ومنصـة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد.

#### ٥- تقديم العطاء:

- تقدم العطاءات عن طريق المنافســة الالكترونية ويتم ارفاق كل المســتندات المطلوبة في كراســة
   الشروط والمواصفات الكترونيا.
- يقدم أصـل خطاب الضـمان البنكي، فيقدم الأصـل في ظرف مختوم ومغلق من المسـتثمر أو من يفوضـه
   ويكتب عليه اســم المســتثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه
   لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.







- يجب ترقيم صــفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من صــاحب الشــركة أو المؤســســة، أو الشــخص
   المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شـــخص مفوض يجب إرفاق أصـــل التفويض مصـــدقا من الغرفة
   التحارية، أو وكالة شرعية.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد
   ومكان فتح المظاريف المعلن داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة
   واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

# و- كتابة الأسعار:

# يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز له إجراء أي تعديل أو ابداء
   تحفظ عليها أو القيام بشطب بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
  - تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- لا يجوز للمستثمر الكشـط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصـحيح أو تعديل في عرض السـعر يجب أن تعاد
   كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

# ز- مدة سريان العطاء:

مدة ســـريان العطاء (١٨٠ **يوماً) (مائة وثمانون يوماً)** من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد ســريان العطاء إذا ما اقتضــت الضــرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء أو حتى سريان تمديده.

# **ح- الضمان:**

- ١. يجب أن يُقــدم مع العطــاء ضــــــان البنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لـــــــــدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكــــون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكــــم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقـــــل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- لعستبعد كـــل عطـــاء لا يرفق به أصل خطـــاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السـنوي، أو يكون خطاب الضـمان مقدما بغير اســم المســتثمر أو أن يكون الضـمان ســاري المفعول لمحدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يومًا من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وليس للمســـتثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

# ط- موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الـضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.









# ر- سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمســـتندات المقدمة من المســـتثمرين عن طريق المنافســـة الالكترونية تتمتع بكامل الســـرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها ســــوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدي الامانة / البلدية.

# و- مستندات العطاء:

يجب على المتقدمين تقديم عرض مالي.

وفيما يلي المستندات والوثائق المطلوبة بالعرض المالي:

# أولاً: الظرف العالي وبالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- ل. نموذج العطاء والتوقيع عليه من المســـتثمر، أو ممن يفوضـــه لذلك، ومختومة بختمه مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢. أصـل خطاب الضــمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السـعودي وأن يكون بقيمة لا تقل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.
  - ٣. توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).
    - ٤. صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
      - ه. صورة إثبات العنوان الوطني.

# ثانياً: يتم تقديم عرض فني في حال طلبه وبالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- . عرض فني يبين جميع تفاصيل المشروع المراد إقامته .
- ٢. إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع.
  - ٣. صورة شمادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول. (إن وجد)
- ع. صورة من الشمادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة / المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام. (إن وجد)
  - ٥. صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
  - حور من شهادات التراخيص اللازمة لمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المشروع.
    - ٧. خطة العمل المقترحة لإدارة وتشغيل وتنفيذ المشروع.
      - ٨٠ أصل كراسة الشروط موقعة من المستثمر.
  - ٩٠ سابقة الأعمال في مشاريع مماثلة مع تقديم المستندات الدالة على ذلك. (إن وجد)









# ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

## ١. دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراســـة بنود كراســـة الشــروط والمواصــفات الواردة دراســـة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات.

# ۲. الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضـوح أي بند من بنود المنافسـة، يجب على المسـتثمر الاسـتفسـار من الأمانة خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

# ٣. معاينة الموقع:

- على مقدم العطاء و قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعانية الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجمالة والقيام بدراســة مفصــلة لمناطق العقد للتعرف عليما والالمام بأوضــاعما الماماً جيداً وكذلك دراســة ما يتطلبه تنفيذ المشــروع من معدات ومركبات وأليات وأجمزة وأدوات وعمالة بما يضــمن قيامه بعمله على أكمل وجه حيث لا يقبل من المســـتثمر بعد تقديمه للعطاء أي أعذار أو احتجاجات أو تحفظات تخالف ما تشترطه كراسة الشروط والمواصفات، وبالتالي سوف يستبعد عرضه من المنافسة مباشرة.
- يكون للأمانة الحق المطلق في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مـــدة العقد، وذلك بهدف متابعة النشــاط الذي يمارســه المســـتثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات. كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة بالدخول والتفتيش على الموقع.









# ه. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

## ١. إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضـــافة أو الحذف أو التعديل لمضـــمون أي بند من بنود كراســــة الشـــروط والمواصـــفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشــركات أو المؤســســات التي قامت بشــراء كراســة الشــروط والمواصـــفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضـــافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشـــركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

# ۲ ـ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضـــرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ســـتخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة ولها الحق في تأجيل فتح المظاريف في الحالات الطارئة والمفاجأة كالسيوك، والكوارث الطبيعية، والزلزاك، وغيرها.

### ٣. تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صــــاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

# ٤ ـ حضور جلسة فتح العظاريف:

يحق للمســـتثمر أو مندوبه حضــــور جلســـة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مـصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسـســـة مصــدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضــر الجلســة على الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقاً للنظام وليس له الحق في الاعتراض على النتائج والتوصــــيات التي يتم اتخاذها من قبل اللجان المختصة بذلك ويطبق عليه اللائحة طبقاً للنظام.









### ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

### ١. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع:

- بعد أن تســتكمل لجنة فتح المضــاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاســتثمار لدراســتها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه .
- يتم إخطار من رسـت عليه المنافسـة لمراجعة الأمانة خلال خمسـة عشـر يوماً من تاريخ الإخطار لاسـتكمال
   الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المحة، ير سل له إخطار نهائي، ويعطي مهلة خمـسة عـشر يوماً أخرى،
   وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المحة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- يجوز في حالة استبعاد اعلى العروض لأي سبب بموجب احكام اللائحة التفاوض مع صاحب العرض الذي يليه
   حسب ما تنص عليه المادة السابعة عشر من لائحة التصرف بالعقارات البلدية.
- يجوز الغاء ترسية المنافسة إذا تأخر المستثمر عن مراجعة البلدية لإلغاء اجراءات التعاقد مدة شهر من
   تاريخ اشعاره بالترسية وللبلدية في هذه الحالة مصادرة الضمان المقدم من المستثمر، ويجوز بموافقة
   الوزير ما يأتي:
  - ترسية المنافسة على العرض الذي يليه بنفس قيمة العرض الأول
    - الغاء المنافسة واعادة طرحها من جديد
  - يجوز للجنة الاستثمار التوصية لإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الاتي بيانها:
    - إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
    - إذا تبين للجنة ان جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
    - إذا لم يتوصل الي نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

#### ۲. تسليم الموقع:

- تحتسب مدة العقد اعتبارا من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار ، او من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع علي محضر تسلم العقار .
- في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار خطى للمستثمر
   على عنوانه المســـجل في نموذج العطاء المقدم، وتحســـب بداية مدة العقد من تاريخ الإشـــعار ولا يحق
   للمستثمر الاعتراض على ذلك مالم يوجد عوائق لدي الأمانة تمنع تسليم العقار.









## √. الاشتراطات العامة

# ١. توصيل الخدمات للموقع:

### ٢. البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المســتثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضــمناً المراحل المختلفة للتشــغيل والبدء في تنفيذ أعمال المشروع.

#### ٣. الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجمات ذات العلاقة:

- يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- الحصول علي موافقة البلدية علي الجهة الاستشارية المكلفة من قبل المستثمر بالاشراف علي المشروع للتاكد من تنفيذ المشروع وفق المواصفات والمخططات والشروط المتفق عليها ، وللبلدية الحق في متابعة سير العمل اثناء تنفيذ المشروع وذلك بعد الحصول علي تراخيص المنشآت .

#### ٤. حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- للأمانة الحق الكامل في الإشــراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المســتثمر بالتنفيذ طبقاً
   للاشــتراطات والمواصــفات الواردة بكراســة الشــروط والمواصــفات والمخططات المعتمدة من الأمانة و
   التراخيص من الجهات ذات العلاقة .
- يلتزم المســـتثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصـــلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- - يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة ، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل
     محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات
     المعتمدة وذلك بالاشتراك مع استشاري المشروع .

#### ه. تقرير المستثمر:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال يقدم المستثمر تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي، يوضح فيه مسؤوليته عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات المنصوص عليها بالكراسة.









### ٠ً. استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمســـتثمر اســـتخدام الموقع لغير الغرض المخصـــص له في إعلان المنافســـة العامة، وفي حال رغبة المستثمر تغير النشاط بسبب تغيير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاســتثمار من قبل لجنة الاســتثمار، وفي حالي قبول المســتثمر بقيمة الاســتثمار الجديدة، يتم اخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

# التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصـول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شـروط المسـتثمر الأصـلي على أن يظل المسـتثمر هو المسـؤول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصـوص العقد ويتحمل أي مخالفة يقوم بها المستأجر من الباطن ويجب أن يكون المستأجر من الباطن ليس عليه ملاحظات أو مخالفا للأنظمة ويتم تنفيذ بنود العقد وعدم مخالفة النشاط.

## ٨. موعد سداد الأجرة السنوية:

### ٩. ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسـداد قيمة ضـريبة القيمة المضـافة ويتم تحديد نسـبة الضـريبة حسـب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشــــأن وتقرره الجهات المختصـــة في المملكة العربية الســعودية، على أن يكون ســدادها في وقت ســداد الإيجار الســنوي، وفي حال التأخير في ســدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.









## ١٠. متطلبات الأمن والسلامة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضــرار أو حوادث تصــيب الأشــخاص، أو الأعمال، أو
   الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة
   أو المركبات للحوادث والأضرار.
  - يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.
- يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليما من تعديلات.
- يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
- الالتزام بمـا ورد بنظـام حمـايـة المرافق العـامـة الصـــادر بـالمرســـوم الملكي رقم (٦٢/٥) وتــاريخ
   ١٤٠٥/١٢/٢٠ هــ وتعديلاته.

#### ١١. إلغاء العقد للمصلحة العامة:

بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصـــلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المســـتثمر حســـب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المســـتثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافســـة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء الســـنة التعاقدية ويجب التقيد بما جاء بتعميم معالي الوزير رقم (٢٨٦٥١) في ١٩/١٠/١٥١هـــــ والخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العمل وعلى المستثمر أن يقبل ذلك وبمجرد دخوله المنافسة أنه اطع على التعميم وتعديلاته وما يترتب عليه من إجراءات وقبل بذلك.

### ١٢. تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتماء مدة العقد:









### ۱۳. أحكام عامة:

- ١. جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
  - ۲. التاريخ الهجري هو المعمول به في العقد.
- - ٤. تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:
- فيما لم يرد به نص تخضع هذه المنافسـة لنظام المنافسـات والمشــتريات الحكومية الصــادر بموجب المرســوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هــــ، ولائحته التنفيذية الصــادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٣/٢١ هـــ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشات الصغيرة والمتوسطة والشـــركات المدرجة بالســـوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصـــالح، ولائحة ســـلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.
  - لائحة الغرامات والجزاءات البلدية.









# ٨. الاشتراطات الخاصة

#### ١. مدة العقد:

مــــــدة العقد (• اسنوات) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شمر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه ويتم حساب الأجرة وبداية سريان العقد من هذا التاريخ وليس للمستثمر حق الاعتراض على ذلك.

### ٢. نطاق عمل المشروع:

في الموقع المخصص الذي تم طرحه.

### ٣. فترة التجهيز والإنشاء:

- يمنح المستثمر فترة زمنية غير مدفوعة بنسبة (١٠٪) من فترة العقد للتجهيز والإنشاء، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.
- وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها لتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

## ٤. النشاط الاستثماري وضوابط مزاولة النشاط:

استثمار سوق الاحد الواقع بمدينة العمران حسب الفكرة التصميمية لأعمال التطوير التي سيقوم بها المستثمر واعتمادها من أمانة الأحساء.

#### ه. الطاقة الاستيعابية للمشروع:

على المستثمر في ضوء دراسته للأسواق السياحية، وللفرص والعوائق الخاصة بالموقع أن يقدر الطاقة الاستيعابية للمشروع.

## ٦. الفكرة التصميمية:

تعتمد في جانب منها على ما يقدمه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفني ما يلي:

#### تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

- يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع في التصميم، على أن يتضمن ذلك:
- تحليل المناطق ذات الجذب البصري كالمرتفعات والمنخفضات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور.·
- تحديد العناصر البيئية المميزة للموقع سواء من الناحية الطبوغرافية أو البصرية، أو مناطق أثرية، أو مزايا طبيعية.









## خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع :

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وانعكاس ذلك على التصميم.

### تصور للخدمات الممكن تقديمها بالسوق:

يجب على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمرتادين ما يسعون إليه من متعة التسوق أو شراء الطعام والشراب أو أنشطة ترفيهية من:

- أنشطة ترفيمية.
  - مطاعم.
  - محلات تجاریة.
- إعلانات ودعايات.
- تخصيص موقع لحاضنة البائعة المتجولين على أن يكون بالتنسيق مع أمانة الأحساء ويلتزم بنظافة الموقع ومتابعتمتم ويتنظيمهم.

### المخططات والتصاميم العمرانية :

يجب على المستثمر أن يرفق المخططات والتصاميم العمرانية متضمنة ما يلي :

- . التصورات الأولية Concept Design للمشروع .
- لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.
- مخطط عام للموقع يظهر كافة استعمالات الأراضي ومواقع المنشآت المقترحة والخدمات على مقياس رسم مناسب.
  - تقرير فني عن النظام الإنشائي والمواد المستخدمة في البناء.
  - تقرير فني عن المرافق الأساسية والأنظمة المندسية المطبقة فيها وذلك بالنسبة لأعمال الكهرباء
     والمياه والصرف الصحي والاتصالات وغيرها.

## خطة للمشروع :

يجب على المستثمر أن يوضح الخطة التي يتبعها لتنمية السوق متضمنة:

- دراسة الأسواق التجارية أو السياحية والترفيمية أو الأثرية المستهدفة.
  - تحدید الفئات المستصدفة من الزوار.
  - خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.
    - خطة مصادر الأموال استخداماتها.
- التنظيم المقترح للمشروع والفريق الاداري وخبراته في إنشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.









# العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع من المشروع:

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر) :

- العدد الكلم للوظائف التي سيوفرها المشروع ونسبة السعوديين منهم.
  - الفرص الاستثمارية التي سيتيحها المشروع بالمنطقة.
    - القيمة المضافة للمشروع.
    - التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة.

# البرنامج الزمني للتنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم برنامجا زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل والنظافة، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقاً مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

### حق الأمانة في التعديل والإضافة:

يحق للأمانة/ البلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج المقترح المقدم من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطة تنمية السوق، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.

#### نظام السعودة :

يلتزم المستثمر بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة.

# حراسة تقييم الأثر البيئي اثناء التشغيل :

- يجب على المستثمر أن يعد دراسة تقييم بيئي شامل عن طريق أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة
   والمؤملة ، ويجب أن تشمل هذه الدراسة:
  - وصف المشروع وأهدافه.
  - وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع.
    - تقييم التأثيرات البيئية للمشروع.
    - إجراءات التخفيف من التأثيرات السئية.
- يجب على المستثمر أن يتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات الحساسة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميات والمجمعات السكنية والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية.
  - مراعاة الطاقة الاستيعابية للمشروع لتلافي الآثار الناجمة عن الازدحام.









## اللوحات الإعلانية:

يحق للمستثمر إقامة لوحات إعلانية داخل السوق على ألا تكون ذات إطلالة خارجية على الشارع مع مراعاة أن تتناسب أعداد ومقاسات اللوحات مع حجم السوق مع الالتزام باشتراطات اللوحات الدعائية والإعلانية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ( ٤١٠٠١٢٨٨٠٤ ) وتاريخ ٤١/٤/١١ع١هـ، والمبلغة لنا بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم ( ٤١٠٠١٣٠٦٨ ) وتاريخ ٤٤٤/٤/١١هـ، والمحدثة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٥٤٤٦٧/١ وتاريخ ١٤٤٣/٧/٢٨م، كما يلتزم المستثمر بسداد الرسوم الإعلانية بواقع ٤٠٠ رياك/م ٢ وحاك تغيير مقدارها بموجب ما سيصدر بشأنها من أنظمة وتعليمات سواء كان التغيير بالزيادة أو النقصان .

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلديات والاسكان فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات أو المجمعات التجارية والتي تقام أمامه، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.







# ٩. التزامات عامة

- في مقابل حصول المستأجر على الإيرادات سواء من الأنشطة القائمة المذكورة أو من الأنشطة التي يمكن اظافتها وتوافق عليها أمانة الأحساء فيلتزم المستأجر في مقابل ذلك وتحت مسئوليته وعلى نفقته بتنفيذ كافة الأعمال والالتزامات المادية والنظامية المرتبطة بأعمال الإدارة والنظافة والامن والسلامة للسوق ويلتزم بذلك التزاما كاملا خلال مدة عقد الايجار وهي (أعمال الإدارة أعمال الامن والسلامة تنفيذ الأعمال والخدمات الأخرى الداعمة للترويج أي أعمال أو التزامات أخرى تكون ضرورية لتحسين سير العمل وانتظامه طبقاً لتقدير الأمانة) وما تحتاجه تلك المتطلبات من إمكانيات بشرية ومادية لتكون السوق بحالة تشغيلية ممتازة طوال مدة العقد.
  - على المستثمر أن يؤدى الخدمة إلى المنتفعين حسب شروط ومواصفات العقد.
  - على المستثمر المساواة بين جميع زائرين السوق وبمقتضى هذا المبدأ أن يتساوى جميع الافراد في تقديم
     الخدمة مادام يتوافر فيهم الشروط التي ينظمها العقد لتلقى الخدمة.
- على المستثمر الالتزام بانتظام سير إدارة السوق بانتظام من حيث طبيعة السوق كونه مرفق عام يستمدف اشباع
   حاجة عامة دائمة ومستمرة ومن ثم يجب أن يستمر المرفق العام في أداء الخدمة.
  - تحديد وسائل الإشراف والمتابعة الفنية والمالية والتي تكفل حسن سير السوق بانتظام.
  - يلتزم المستثمر بمبدأ قابلية السوق للتغير والتعديل حيث انه من طبيعة المرافق العامة هو اشباع حاجة
     جماعية الأمر الذي يلزم بضرورة تطوير الوسائل والأساليب التي يتم بها تقديم الخدمة للزائرين.
- يلتزم المستثمر بأجراء الصيانة اللازمة حيث انه عقب انتهاء مدة العقد يلتزم المستثمر بإعادة الموقع
   إلى الأمانة بكامل حالته التشغيلية فهذا الالتزام مرتبط ارتباطا وثيقا بالتزام المستثمر بأجراء الصيانات الدورية على
   السوق حتى تظل بحالة جيدة وتجديد وتطوير العناصر التي تستدعى ذلك.
  - يلتزم المستثمر بتوفير حراس أمن (أو يتعاقد مع شركة حراسة) ومراقبين جمهور وتوزيعهم بطريقة
     منظمة على بوابات الدخول وداخل الموقع وزيادة عددهم في أيام المواسم والأعياد.
    - يلتزم المستثمر بالتعاون التام مع أمانة الأحساء في المناسبات والفعاليات التي تنظمها الأمانة.
- يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان فيما
   يتعلق بلوحات المباني والتي تقام بالسوق، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.
- يلتزم المستثمر بأن يحصل جميع العاملين بالأنشطة التي لها علاقة بالصحة العامة على الشهادات الصحية الواجب
   توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة البلديات
   والإسكان وما يستجد عليها من تعديلات.
- يلتزم المستثمر عند تصميم مرافق المشروع المرفقة يجب مراعاة متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لما تقرره
   متطلبات الخدمات البلدية بالمعاقين ومتطلبات الوصول الشامل الصادرة عن وزارة البلديات والاسكان.
  - يتعين على مقدمي العطاءات التأكد من أن مفاهيم تصميم الموقع ونموذج تشغيل الموقع متوافق
     مع كل من لوائح البناء في وزارة البلديات والإسكان.









- يلتزم المستثمر بالتعاون التام مع ممثلي أمانة المنطقة الأحساء والذي يقومون بالتفتيش على الموقع للتأكد من صحة تقارير الأداء التي يرفعها المستثمر مع الالتزام الكامل بضرورة تنفيذ كافة الملاحظات المطلوبة وفى عدم الالتزام سوف يتم توقيع الغرامات.
- يلتزم المستثمر بعدم ادخال أي تعديلات أو إضافات أو تركيبات ثابتة بدون الموافقة الخطية من الأمانة علماً بأنه أي تغيرات منجزة تمت الموافقة عليها بمجرد تنفيذها تعتبر جزء لا يتجزأ من الموقع ولا يحق للمستثمر ازالتها بدون الموافقة على ذلك من قبل الأمانة وليس للمستثمر الحق في مطالبة الأمانة باي تعويضات لقاء هذه الأعمال حتى إذا انتهت العلاقة التعاقدية مع حق الأمانة بمطالبة المستثمر بإزالة تلك التعديلات أو الإضافات كلياً أو جزئيا حسب تقديرها في موعد يسبق إخلاء السوق بسبب إنهاء أو انتهاء العقد.

#### ١- مواقف السيارات:

### يلتزم المستثمر بما يلي:

- يلتزم المستثمر بتخصيص عدد ( ٤) مواقف لكل (٠٠١م٢) من مساحة المحلات الشعبية اما فيما يخص الساحات يتم تخصيص منطقة مواقف عامة ضمن الساحة.
  - تحديد مسارات لسيارات الأجرة والتطبيقات الإلكترونية.
- تخصيص مواقف سيارات للأشخاص ذوي الإعاقة بواقع ٥٪ من المواقف العامة وبحد أدنى موقفين على
   أن تكون قريبة من المداخل مع تمييز مواقف الأشخاص ذوي الإعاقة بالشعار الخاص بهم وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة الأشخاص ذوي الإعاقة عن ٢٥ متر مربع طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية.
  - سمولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.

# ٢- الرقابة على المشروع:

للأمانة الحق الكامل في الرقابة على جميع أعمال الإنشاء والتشغيل في جميع مراحلها كما يحق للأمانة استبعاد أي موظف من موظفين المشروع في حال عدم قيامه بالأعمال الموكلة إلية كما هو مطلوب.

### ٣- أعمال التشغيل والصيانة:

- يلتزم المستثمر طوال فترة سريان العقد بالقيام بأعمال الصيانة اللازمة للموقع وجميع مرافقة.
  - يلتزم المستثمر طوال فترة سريان العقد بالقيام بأعمال الصيانة اللازمة للمعدات والأجمزة.
- يلتزم المستثمر بتطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجمات الحكومية المختصة حول المشروع.
- الالتزام باحتياطات السلامة المطلوبة عند البدء بالتشغيل، والتقيد بالأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.
  - يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة المساعد، والسلالم الصيانة الدورية للأجمزة، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل : المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجمزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.
- يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة









عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

- يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجمة حالات الطوارئ،
   ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ،
   والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.
  - على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.
- يجب على المستثمر أن يقدم خطة للتشغيل وللصيانة والنظافة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة،
   على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلي:
  - منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي.
  - عدم التخلص من النفايات بطريقة غير مناسبة والتنسيق في ذلك مع الجمات المختصة.
- التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للقرية/المنتجع السياحي، والأجمزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

### ٤- الاشتراطات الأمنية:

- الالتزام بتفعيل الاشتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش والكاشف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم ٥٦٦١٠ وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨هـ بخصوص تلك الاشتراطات ..
- تأمين حراسة على المنشآت وذلك وفق تعميم سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة البلديات والإسكان رقم( ۵۳۸ ) وتاريخ ۱۶۳٤/۱/۷هـ.
  - يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والانارة وكاميرات المراقبة.
    - يجب تركيب كاميرات داخل السوق، بها خاصية التسجيل الرقمية.
      - ىحب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل السوق.
      - يجب أن يكون هناك عدد كافي من الحراسة الأمنية المدنية.
        - يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
        - يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
  - إذا كان بالسوق مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

#### ٥- تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقا للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة البلديات والاسكان) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

٦- الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة الأسواق وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية المندسية المعتمدة لدى الأمانة .









# ١٠. الاشتراطات الفنية

# ا. المتطلبات التخطيطية التي تتعلق بتطوير الموقع

موقع مستقل	التصنيف	р			
سوق تجاري	المنطقة/الشوارع	ı			
وفق نظام البناء الصعتمد في الكراسة	الإرتدادات المطلوبة	۲			
وفق نظام البناء الصعتمد في الكراسة	الارتفاعات المسموح بها	۳			
تشجير محيط الموقع والمواقف كحد أدنى :		ε			
- أن تكون من أشجار الظلية	التشجير				
- ألا تكون معيقة لحركة المشاة	التسجير				
- ألا تكون ذات روائح نفاثة					
وفق نظام البناء المعتمد في الكراسة	نسبة البناء	٥			
• يلتزم المستثمر بتخصيص عدد ( ٤) مواقف لكل ( ١٠٠ )( م ٢ من مساحة		٦			
المحلات الشعبية اما فيما يخص الساحات يتم تخصيص منطقة مواقف					
المواقف المطلوبة عامة ضمن الساحة					
• تحديد مسارات لسيارات الأجرة والتطبيقات الإلكترونية					
أي متطلبات أخرى مذكورة في الكراسة	متطلبات أخرى	V			

موقع مستقل	التصنيف	Р
١. تصميم الواجهات بالالتزام بتطبيق الكود العمراني للمنطقة الواقع بها	= -   -   -   -   -   -   -   -   -   -	I
٢. معالجة الواجهات التجارية بكواسر شمسية	متطلبات الواجهة	
تقديم تصميم مقترح للأمانة	متطلبات المكونات	۲
سيم سرم عرده	والتوزيع الداخلي	
يجب أن تكون السلالم الخارجية ومداخل السيارات ضمن حدود ملكية العقار	متطلبات أخرى	۳

# ۲. كود البناء السعودي:









يجب علي المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي الصادر حديثاً رقم (SBC 201 ) لعام ٢٠١٨ وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، والالتزام بالارتفاع المسموح به والارتدادات بالمنطقة وعليه الحصول علي التراخيص اللازمة قبل البدء بالتنفيذ.

### ٣. الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المشروع.

#### ٤. مساحة المحلات:

- لا تقل مساحة المحل الواحد عن ١٢م٢ ولا تزيد عن ٤٨م٢ .
- لايسمح باستخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيمية أو التخزين.
  - يجب أن يكون التصميم المعماري يعكس الطابع التراثي والثقافي للمنطقة.
- يجب تغطية جميع فتحات تصريف المياه، وأن تكون مزودة بغطاء شبكي ومحكمة الغلق.
  - لا يسمح بوجود أية فتحات تطل على المجاورين عدا مخارج الطوارئ فقط.

### ٥. اعتماد التصميم الابتدائي (للعناصر التي يتم اقتراحما بعد موافقة الأمانة عليما):

على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من الأمانة على أن يتم دراسة وتقديم ما يلي:

- مخطط الموقع العام موضح به العناصر والأنشطة المقترحة.
- إعداد التصميمات المعمارية والإنشائية الخاصة بالمباني المقترحة وملحقاتها.
- إعداد التصاميم والوثائق اللازمة لتزويد المشروع بالخدمات الأساسية (المياه الكهرباء الهاتف -الصرف الصحم).
  - عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
    - واجمات لكامل عناصر المشروع.
      - مناظير للمشروع.
  - تقديم تقرير فني موضحاً به بيان بمساحات ومكونات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها لاعتمادها.
    - عمل جسات استرشادية للموقع وإعداد تقرير فني موضح به التوصيات الإنشائية للمباني.
      - المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.
- تقديم تقرير فني يوضح فيه وصف تفصيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع
   أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وكهربائية وغيرها.

# ٦. يجب أن يتم الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمية الآتية:









- دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.
- استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.
- تحديد معايير التصميم لكل أنظمة المشروع والخدمات مثل التحكم والاتصالات والإنشاءات والأنظمة الميكانيكية والكمربائية وغيرها من الأعمال.
- ٧. إعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشمل على الآتي كحد أدنى:
- التصميمات المعمارية (مساقط واجهات قطاعات تفاصيل معمارية جداول التشطيبات جداول
   الأبواب والشبابيك تفاصيل الأرضيات الفرش الداخلي .... إلخ).
  - التصميمات الإنشائية (مخططات الأساسات وتفاصيل التسليح مخططات الهيكل الخرساني -جداول
     الأساسات مع تفاصيل التسليح قطاعات الأعمدة التفاصيل الإنشائية وسائل الإنشاء والمواد
     المستخدمة كامل الحسابات الانشائية لعناصر المشروع).
- التصميمات الكهربائية والالكترونية (مخطط توزيع القوى الكهربائية للموقع العام -مخطط تمديدات شبكة الكهرباء الخارجية مخطط توزيع الإضاءة الخارجية للموقع العام -مخطط تمديدات الشبكات الداخلية مخطط توزيع الإضاءة مخطط توزيع القوى وأنظمة الإنذار من الحريق مخطط الاتصال والتحكم نظام التحكم الأمني وغيرها من الأعمال اللازمة).
  - التصميمات الميكانيكية (مخطط التدفئة والتموية والتكييف مخطط الشبكات الداخلية والخارجية للمياه والصرف الصحي - تفاصيل أنظمة مكافحة الحريق - مخطط التحكم وتنظيم التشغيل لجميع الأعمال الميكانيكية - جداول المواد والأجهزة).
    - المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع.

#### ٨٠ اشتراطات التخطيط والبناء:

- ا. يجب ترك ارتداد بعرض ٣,٥ متر (ثلاثة أمتار ونصف) من الشارع الفرعي تخصص كمواقف لشاحنات المياه
   الخاصة بالري (وايتات).
  - ٢. يجب توفير غرفة حارس الأمن.
  - ٣. يجب توفير نظام أمني مزود بكاميرات المراقبة للسوق.
  - ٤. يجب توفير عدد مناسب من دورات المياه بناءاً على مساحة السوق مع مراعاة ذوي الإعاقة.

#### 9. العناصر البنائية:









### - ممرات المشاة:

يجب أن يوجد في السوق عدد من الممرات أو المشايات التي تربط مداخل السوق وأجزائها وتوصل إلى الأماكن المختلفة فيها. يجب أن يراعب في الممرات ما يلي:

- يتراوح ميول ممرات وطرق المشاة بين ١ ١,٥٪ في اتجاه طولي أو عرضي.
- أقصى ميول مسموح به في حالة عدم استخدام (مقابض السلالم) الدرابزين ٨٪ استخدام الدرابزين يمكن
   زيادة الميول حتى ١٥٪ لمسافات قصيرة.
  - يجب ألا يقل عرض الممرات عن ٦٠ سم لتحقيق سمولة وراحة في المرور.
  - يجب أن يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أماكن ممرات المشاة أن حركة المشاة تميل إلى أن تسلك أقصر طريق بين نقطتين.
    - يجب الاهتمام بالنواحي البصرية على جميع محاور وممرات المشاة وخاصة التي في مستوى النظر
       لاعطاء متتابعات بصرية متنوعة وممتعة.
  - أن تتناسب المواد المستخدمة في أرضيات الممرات وطرق المشاة مع طبيعة المنطقة وتعطى لمسة حمالية.
    - تزيين الممرات بالإنارة التجميلية متنوعة واضاءات مخفية حسب التصميم المعتمد.

### - المقاعد وأماكن الجلوس:

- يجب أن يتوافر في السوق أماكن جلوس في أماكن بارزة وتكون مطلة على مناظر أساسية في السوق، وأن تكون الطرق المؤدية إليما مرصوفة حسب التصميم المعتمد.
  - تجنب وضع أماكن الجلوس على المسطحات الخضراء لرطوبتها المستمرة.
    - يجب ألا تعترض أماكن الجلوس انسيابية الحركة في الممرات الرئيسية.
  - يجب حماية أماكن الجلوس من أشعة الشمس واستخدام مواد تتلاءم مع الظروف المناخية.
- يمكن إقامة مقاعد حجرية أو خشبية أو WPC على أن يتم اختيار الأنواع والأشكال واعتمادها من قبل
   الادارة العامة للحدائق.

#### - المظلات (البرجولات) والأقواس:

- يمكن استخدام المظلات (البرجولات) لإضفاء قيمة جمالية في السوق ويمكن أن تكون هذه (البرجولات) من مواد الخشب أو المباني.
- يمكن إقامة أقواس فوق الطرق الطويلة في بدايتها أو نهايتها أو على أبعاد منتظمة، ويمكن أن
   تأخذ قمة القوس الشكل الهرمي أو الدائري.
- في حال تمت إضافتها من قبل المستثمر يجب عليه القيام بأعمال نظافة وغسيل جميع المظلات بجميع أنواعها بشكل دوري (مرة كل شهر على الأقل) بكل موقع من مواقع المشروع أو كلما دعت الحاجة وتغيير جميع ما يلزم لصيانتها حتى تكون بشكل جيد وصالحة للاستخدام خلال كامل مدة العقد.
  - على المستثمر القيام بحمان جميع المظلات مرة كل ٦ شهور خلال مدة العقد أو إذا دعت الحاجة للدهان بخلال ذلك.









#### - عناصر الإضاءة:

- يجب الاستفادة من عنصر الإضاءة في إبراز العناصر الجمالية والمجسمات التشكيلية مثل النباتات والنافورات.
- يجب ألا يزيد ارتفاع مصدر الإضاءة عن أربعة أمتار مع إعطاء عناية خاصة لإضاءة المناطق التي تشتمل
   على سلالم.

#### يراعب في عنصر الإضاءة ما يلي:

- أ. توفير إضاءة كافية عند تقاطعات ممرات المشاة.
- ب. تركيز الإضاءة على التكوينات المتميزة والجذابة والعلامات الإرشادية.
  - ت. إزالة جميع مصادر الانعكاس والإبهار الضوئي.
- ث. تتناسب وتتلاءم جميع العناصر والمواد المستخدمة مع البيئة الطبيعية.

#### - عناصر مائية (المسطحات المائية):

- يمكن الاستفادة من المسطحات المائية من برك وبحيرات صناعية وشلالات ونافورات في تحقيق التنسيق.
- في حالة وجود برك أو بحيرات صناعية يراعب ألا يكون الماء عميقاً لحماية الأطفال من الغرق، ويفضل
  عمل سياج حماية بارتفاع لا يقل عن ٥٠ سم علب أن يتم عمل أفكار تصميمية لشكل ونوع السياج
  واعتماده من الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات ويمكن أن تربب بعض الطيور المائية كالبط
  والأوز في البحيرات لنكسبها صبغة طبيعية، ويمكن زراعة بعض هذه البحيرات بالنباتات المائية أو تزويدها
  ببعض أنواع الأسماك الملونة.
  - يمكن عمل شلالات صناعية من مناطق صخرية مرتفعة في السوق.
- في حالة وجود نافورات يجب أن يؤخذ في الاعتبار وضع النافورة في الفراغ بالنسبة لضوء الشمس لدراسة
   الانعكاسات من أو على الماء ويمكن استخدام الإضاءة الليلية في النافورات.

#### - مناطق ألعاب الأطفال:

- يجب مراعاة عامل السلامة أثناء التصميم والتنفيذ.
- ضرورة الالتزام بما تقضى به لائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال
   بالسوق وفي مدن ملاهي وألعاب الأطفال الصادرة من وزارة البلديات والإسكان وما يستجد عليها من
   تعديلات.

#### - مناطق ألعاب الأطفال:

- يجب على المستثمر القيام بأعمال نظافة جميع الجلسات والكراسي بجميع أنواعها بصفة دورية واستبدال جميع الأجزاء التالفة في حال تمت إضافتها من قبل المستثمر بحيث تكون بشكل جيد بصفة دائمة وصالحة للاستخدام خلال كامل مدة العقد.
- يجب على المستثمر القيام بأعمال إزالة الكتابات العشوائية من على الجلسات والكراسي باستخدام المواد
   الكيمائية المناسبة أو إعادة دهانها وذلك في التالفة في حال تمت إضافتها من قبل المستثمر.









على المستثمر القيام بدهان جميع الجلسات الحديدية أو الخشبية مرة كل عام خلال العقد أو إذا دعت
 الحاجة للدهان بخلاف ذلك في حال تمت إضافتها من قبل المستثمر.

#### - سلال المحملات:

يجب على المستثمر القيام بأعمال نظافة وغسيل جميع سلال المهملات بجميع أنواعها بصفة دائمة بكل موقع من مواقع السوق أو كلما دعت الحاجة وتغيير جميع ما يلزم لصيانتها حتى تكون بشكل جيد وصالحة للاستخدام خلال كامل مدة العقد مع توفير أكياس النفايات بشكل يومي.

### • ١. الاشتراطات الإنشائية:

- يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
  - أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام
     عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
    - يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
  - يراعب في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
  - تطبیق اشتراطات ومتطلبات التصمیم الزلزالي للمباني طبقاً للدلیل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالية في
     التصمیم الإنشائي وذلك وفق تعمیم صاحب السمو الملكي وزیر الشؤون البلدیة والقرویة رقم ۸۱۸۸
     وتاریخ ۱٤٣٤/۲/۲٦هـ وكذلك الوارد بمواد البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س ۳۰۰)
     (SBC300)
  - تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...إلخ.
    - تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
- عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة
   من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
  - عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المحفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادى مع إضافات.
  - في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية
     لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة
     بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة.









- يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع وإتباع إرشادات كتيب العزل الحراري
  - الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان.
- عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممرات المشاة، المسارات المخصصة للدراجات الموائية) أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات، وسد جوانت الحفر وتأمينها، مع ضرورة الاشراف الهندسي على كافة الأعمال.

#### اً الاشتراطات المعمارية :

# يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية :

- أن يكون التصميم المعماري للسوق متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
  - · أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
  - أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- أن يراعب التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من مرتادي السوق والأنشطة الاستثمارية والخدمية
  - أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
- تخصيص أماكن للصلاة في السوق (مسجد) تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء.
  - مداخل ومخارج المباني على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
  - مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين في حال تواجد مجمع تجاري او محلات استثمارية داخل السوق.
    - فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
- الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة البلديات والاسكان، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.
  - توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (٢٠ هـ م) وبحد أدنى (٢) دورة للرجال، وعدد (٢) دورة للنساء.
- · توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ مترا.
  - اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
- أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.









- توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

### ١٢. الاشتراطات الكمربائية:

- الالتزام بتطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي مشتملاً على متطلبات الكود السعودي الكهربائية الكود السعودي الكهربائي (SBC 401).
  - أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ٢٧/٢٢٠ فولت أو ٢٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
  - الإلتزام بأن تصمم كافة الأعمال والأنظمة الكهربائية والأنظمة التيار الخفيف لتحمل العمل المستثمر في الظروف المناخية المحيطة وحسب متطلبات القسم الخامس من كود البناء السعودي الكهربائي SBC601 مع الاسترشاد بالجدول رقم ( ۱۱٫۱ ) بالفصل الحادي عشر من كود البناء السعودي SBC601 بخصوص درجات حرارة الهواء المحيطة على أن يتم توضيح ذلك في المستندات الكهربائية المقدمة.
- الإلتزام بتوفير وسائل فصل الكهرباء (وتشمل مفاتيح الفصل وقواطع الدائرة الكهربائية وغيرها) عن المعدات الميكانيكية والمصاعد والسلالم الكهربائية، بغرض توفير الأمان للأفراد عند إجراء الصيانة الميكانيكة اللازمة لها، طبقاً لمتطلبات البند رقم ٦٣-٦٣ من كود البناء السعودي الكهربائي SBC401 .
- الإلتزام بأن تكون لوحات وغرف الكهرباء الخارجية المخصصة للتغذية المشروع، داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع وتحديد أماكنها بما لا يشوه المشهد الحضري.
  - الإتزام بأن تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسية ولوحات التحكم مقفلة ولا يتم فتحها إلا عن طريق أحكان أدوات ومفاتيح خاصة وأن تكون بداخل غرف مقفلة. على أن يراعى وجود اللوحات الكهربائية في أمكان مخصصة ومحمية من التلف وبخصوص اللوحات الخارجية يجب أن تكون بداخل حاويات مناسبة ومحمية من التلامس العرضي للأفراد غير المصرح لهم.
    - الإلتزام بالمحافظة على فاعلية أنظمة الطوارئ والتحقق الدوري من صلاحية المعدات الخاصة به. وعدم فصل التيار الكهربائي عنها في أي وقت من الأوقات.
    - يتم تركيب أجهزة التدفئة التي تزيد قوتها على ( ١٠٠٠ ) كيلووات داخل تطويقات من مادة غير قابلة للاشتعال.
- فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
- فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكسف.
  - تكون القواطع الكمربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth









#### leakage circuit breaker

- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
  - يجب تجهيز العبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
    - وحدات إنارة طوارئ.
    - علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
      - شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة
   أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة
   المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
  - مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.
  - بطاریات مع جماز شاحن أتوماتیکي تعمل تلقائیا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
- تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي:
  - تأریض حدید تسلیح أساسات المباني.
  - تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير
     المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.
  - - تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات
      - عالمية معتمدة.
- يراعب حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

#### ١٣. الاشتراطات الميكانيكية :

 يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.









- الإلتزام بأن تكون جميع المواصفات الفنية للأنظمة الميكانيكية مطابقة لمواصفات الهيئة السعودي للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO).
- يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعم فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي السوق.
  - تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط
    - فیه ما پلي:
- أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه
   وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في
   مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

#### ١٤. متطلبات ترشيد الطاقة:

الالتزام بمتطلبات الكود السعودي لترشيد الطاقة ( ٦٠١ ) والتي تشمل التالي:

- ا. متطلبات العزل الحراري لغلاف المبنى والذي يشمل العناصر التالية : (الجحران الخارجية السقف العلوي النوافذ الأبواب الخارجية القباب)، وغيرها من الاشتراطات.
- ٢٠ متطلبات تسخين المياه والتي تشمل حسابات احتياجات المبنى من المياه الساخنة، العزل الحراري لأنابيب
   المياه الساخنة، وغيرها من الاشتراطات.
- ٣. متطلبات جودة الهواء داخل المبنى، والتي تشمل اشتراطات التهوية داخل المبنى وغيرها من الاشتراطات.
  - ٤. متطلبات الإنارة الداخلية والخارجية، والتي تشمل كثافة الإنارة المستخدمة، اشتراطات توزيع أنظمة التحكم بالإنارة، متطلبات إنارة مخارج الطوارئ وغيرها من الاشتراطات.

#### ١٥. متطلبات التبريد والتموية والتكييف:

- ا. تطبق أحكام هذه الاشتراطات على تصميم وتنفيذ وتركيب وتشغيل وصيانة كل الأنظمة والأجهزة والتركيبات الخاصة بالتهوية والتكييف والتدفئة.
- ٢. الإلتزام بمتطلبات الكود السعودي الميكانيكي SBC501 وخاصة الباب رقم ٤، والجدول رقم ٣٠٣،٣،١١ متضمناً الحد الأدنم للتموية للفراغات.
  - الإلتزام بتطبيق المتطلبات الميكانيكية الواردة في كود البناء السعودي العام SBC201 وبالخصوص
     الفصل رقم ۲۸.
- ٤٠ يوصي عند تصميم الأسواق الشعبية مراعاة المؤثرات البيئية المختلفة كالظروف الجوية، أشعة الشمس،
   اتجاه الرياح، مستوى الضوضاء وغيرها من المؤثرات البيئية، والعمل على توظيفها في مصلحة المبنى ما
   أمكن طبقاً لمتطلبات كود الطاقة السعودي SBC601.
  - ٥. يوصي بتجميع مياه التكثيف في المباني الجديدة التي تزيد حملة التبريد بها عن KW350 وأستخدامها
     لأغراض الري أو صناديق طرد المراحيض أو أي غرض آخر في الموقع لايلامس فيه مياه المستخدمين.









٦٠ التأكد من كفاءة أنظمة التموية والسلامة للعمل المستمر ٢٤ ساعة على درجة حرارة لا تقل (SB MAX)
 المدرجة بالجدول رقم (١١٫١) بالفصل الحادي عشر من الكود السعودي لترشيد الطاقة (٦٠١).

# ١٦. اشتراطات الأعماك الصحية :

- تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
  - تطبيق متطلبات الكود الصحي السعودي (SBC701).
  - تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن أمانة الأحساء.

### ١٧. متطلبات الوصول الشامل :

- الإلتزام بتحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تيسير وتسميل حركتهم وتهيئة الأوضاع والأبعاد والفراغات المناسبة لاستخدامهم، وفقاً لمتطلبات الفصل ( ١٠٠٩ ) والباب ( ١١ ) من كود البناء السعودي (SBC201) وحسب الدليل المبسط لمعايير الوصول الشامل للمنشآت.
  - الإلتزام باستخدام اللوحات الإرشادية لتوجيه المرتادين في المواقف والممرات والمساحات وفقاً لما ورد في الفصل (١٠٠٩-١٠٠) من كود البناء السعودي (SBC2021).
    - يلزم استخدام علامات الخروج للطوارئ لتوجيه المستخدمين إلى مخارج الطوارئ وساحات التجمع، طبقاً لما ورد في الفصل (١٠١٣) من كود البناء السعودي (SBC2021).
- يلزم تخصيص مواقف سيارات لذوي الإعاقة بالقرب من المداخل الرئيسية والمصاعد بالأعداد والنسب الموضحة بالجدول (٣) وفقاً لكود البناء السعودي (SBC201)، مع الإلتزام بالأبعاد والمواصفات الواردة في دليل مواقف السيارات الصادر عن الوزارة.

#### ١٨. اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق :

- يلزم الرجوع إلى متلطبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC801).
- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات لاتؤثر على الصحة العامة وتكون سهلة التنظيف ومانعة للانزلاق وغير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
- تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
- يراعب عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.









- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات .

### ١٩. مواصفات السلامة:

يلتزم المتعاقد خلال جميع المراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وكما جاء في لائحة اشتراطات الأسواق الشعبية، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

# الغرامات والجزاءات









- يلتزم المستثمر بتطوير وصيانة وتشغيل سوق الاحد وفقاً للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٩٢بتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ، وما يستجد عليها من تعديلات وفي حال عدم وجود بند باللائحة يتم تقديرها من قبل الأمانة.
- في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ( ٩٢ ) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥١هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٢٠٤٤٩١ في ١٤٤٣/٣/١٢هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية، وفي حالة عدم شمول اللائحة لأي مخالفة فإن للبلدية الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة إضافةً لما جاء بالجدول التالي:

الغرامة الفورية (ريال )	المخالفات أو الملاحظات	Р
۵۰۰۰ / یوم	إقامة الحفلات في السوق بدون إذن مسبق	1
۱۰۰۰ / پوم	فتح السوق للزوار في الأوقات الغير مسموح بها أو عدم الالتزام بالمواعيد	١
٠ - ١٠ / يوىم	التي حددتها الأمانة	
۵۰۰ / یوم	مخالفة الشروط الصحية أو عدم وجود شهادات صحية لعمال البوفيه	4
۵۰۰۰ / يوم	وجود مشروبات أو مأكولات في البوفيه تالفة وغير صالحة للاستخدام	3
، ۵۰۰۰ یوم	الاَدمي أو انتهاء مدة الصلاحية	
۱۰۰۰ / یوم	ثبوت المعاملة السيئة للجمهور من أحد منسوبي المقاول	٥
۱۰۰ / یوم	عدم توفر أو إصلاح أو تغيير طفاية الحريق الواحدة	٦
۱۰۰۰ / یوم	عدم تطبيق وسائل السلامة بالموقع	V
	أواصر العمل (بلاغات مركز طوارئ الأمانة ٩٤٠)	٨
۲۰۰۰ / یوم	عدم تنفيذ الأمر (خطير) بحد أقصى ٤ ساعات	
۱ ، ۱ ، ۲۰۰۰	عدم تنفيذ الأمر (طارئ) بحد أقصم ٦ ساعات	
	عدم تنفيذ الأمر (عادي) بحد أقصى ٢٤ ساعة	
۳۰۰۰ / یوم	عدم توفر فرقة طوارئ في المشروع	q
۳۰۰۰ / یوم	عدم تنظيف مبنى دورات المياه أو ترك المخلفات بها	1.
۳۰۰۰ / یوم	عدم صيانة العناصر التي تمت إضافتها من قبل المستثمر	П
۱۰۰۰ / یوم	عدم عمل كاميرات نظام الأمن	۱۲
۱۰۰۰ / یوم	عدم وجود حارس أمن	I۳
۱۰۰۰ / یوم	عدم إزالة المخلفات الناتجة عن أعمال الصيانة أو عدم نظافة السوق الناتجة	18
۱۰۰۰ توم	من مخلفات الزوار وعدم ترحيل المخلفات	
۵۰۰ یوم	عدم منع الزوار لاستخدام الشيشة أو الشوي بالموقع الواحد	۱۵









عدم منع البسطات أو الباعة المتجولين بالموقع الواحد	רו
عدم إصلاح أو تغيير حاويات أو أوعية أو سلال جمع النفايات للموقع الواحد	IV
وضع بوفيه بدون موافقة مسبقة من الأمانة أو بيع مأكولات أو مشروبات	۱۸
بدون تصريح من الأمانة	
استغلال أحد مباني السوق كسكن أو تواجد لأي من جماز المقاول بدون	19
موافقة الأمانة	
عدم الاهتمام بالنظافة العامة لكل موقع	۲.
التأخير في أعمال المشروع عن كل موقع حسب البرامج الزمنية المعتمدة	۲۱
عدم تشغیل مبنہ دورة المیاه	۲۲
إغلاق مبنى دورة المياه بدون إذن مسبق	۲۳
	عدم إصلاح أو تغيير حاويات أو أوعية أو سلال جمع النفايات للموقع الواحد وضع بوفيه بدون موافقة مسبقة من الأمانة أو بيع مأكولات أو مشروبات بدون تصريح من الأمانة استغلال أحد مباني السوق كسكن أو تواجد لأي من جهاز المقاول بدون موافقة الأمانة عدم الاهتمام بالنظافة العامة لكل موقع التأخير في أعمال المشروع عن كل موقع حسب البرامج الزمنية المعتمدة عدم تشغيل مبنى دورة المياه

# ۲. المرفقات

# ا. نموذج تقديم العطاء:

سعادة أمين محافظة الأحساء "حفظه الله"









السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

نتقدم لسعادتكم بعرضنا هذا حسب الأسعار الموضحة في الجداول التالية:

قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل الضريبة					
كتابة	رقماً				

قيمة الأجرة السنوية (ريال) شاصل الضريبة					
كتابة	رقماً				

وتجدون برفقه كرا سة الشروط والموا صفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي،وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

					ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	I
					قىد	المؤسس
					ىجل التجاري:	رقم الس
					ىجل المدني	رقم الس
		خ:	بـــــاريــ		ــادر فـــن:	
			جـواك:		: <b>.</b>	مــاتـ
		بدي:	الرمز البري			ص.ب:
		ديم	تاريخ التق		ــاكــــــس:	فـــــــ
					ــــــنــوان:	الـعــ
					(لكتروني :	البريد ال

الاسم: التوقيع:

9	مەقع	تسليم	محض	٠,	
Ċ	سوسع	سيح	سسر	٠,	١

بالمخطط رقم ٦٣١/١٥ بمدينة العمران ببلدة القارة.









رار)	(إقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه	يث أجرت أمانة محافظة الأحساء على المستأجر
بانة ســوق الاحد بالمخطط رقم ٦٣١/١٥ بمدينة العمران ببلدة	غرض اســتخدامه في <b>مشــروع تطوير وتشــغيل وصــي</b>
	لقارة بموجب عقد الإيجار المبرم معه.
بأنني قد اســـتلمت بموجب هذا المحضـــر	ملية أقر أنا الموقع أدناه /
// ١٤هــــ بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة	لموقع المذكور في يوملموقع المذكور في يوم
ة استلامه وعلى ذلك أوقع.	افية للجهالة شرعاً وأنني قبلته على حالته في تاريذ
.(	ىساحة الموقع المخصص المذكور أعلاه: (
ممثل الأمانة	
الإدارة:	المستثمر:
البلدية:	الاســــــم:
اعتماد:	التوقيع:

# ٣. إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.









# ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:

- لائحة التصرف بالعقارات الأمانة الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ.
- نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣م، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ٤٤١/٣/٢١هـ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المحرجة بالسوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصالح، ولائحة سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.
  - حدول تصنيف المخالفات البلدية.
- عاين الموقع المعروض المخصص لتطوير وتشغيل وصيانة سوق الاحد بالمخطط رقم ٦٣١/١٥ بمدينة -٣ العمران ببلدة القارة معاينة تامة نافية للجمالة.

### ٤- أشمد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الهوية	الاســـــــــــــــــــــــــــــــــــ
رقم الماتف:	رقم الجوال:
التاريخ:	التوقيع:

